

001- التعليق على المنتقى للمجد ابن تيمية

عبد الله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين نحمده عز وجل ونشتري عليه الخير كله ونصلّي ونسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين قال المصنف رحمه الله تعالى وهو مجد الدين ابو البركات ابن تيمية - 00:00:00

في كتابه المنتقى من احاديث الاحكام قال كتاب الصلاة ولا يخفى عليكم بارك الله فيكم ان الصلاة هي من حيث الاهمية تأتي بعد الشهادتين فهي الركن الثاني ومن اهمية هذه الصلاة وعظمها ان الله عز وجل لم يفترضها على نبيه صلى الله عليه - 00:00:26

وسلم وهو في الارض وانما هو في السماء عندما عرج به صلى الله عليه وسلم الى السماوات العليا افترض ربنا جل وعلا عليه هذه الصلاة واول ما فرضت كانت خمسين صلاة ثم ربنا جل وعلا - 00:00:56

خف هذه الخمسين وجعلها خمسا وجعل اجر الخمس اجر ماذا؟ اجر خمسين صلاة وهزم من رحمة الله جل وعلا بنا. ومن اهمية هذه الصلاة انها كاسمها. فهي صلة ما بين العبد وما بين ربه جل وعلا - 00:01:18

ومن اهمية هذه الصلاة ان من تركها فهو كافر وليس بمسلم قال الله عز وجل فخالف من بعدهم خلف اضعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيابا من تاب وامن. فلولا بتركهم الصلاة - 00:01:44

كفروا لما قال الله عز وجل الا من تاب وامن. وفي السنن ومسند الامام احمد من حديث ابن بريدة عن ابي بريدة بن الحصيب رضي الله تعالى عنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال العهد الذي بيننا - 00:02:06

وبينهما الصلاة فمن تركها فقد كفر. نعود بالله من ذلك فالله اسأل ان يرزقنا واياكم المحافظة عليها. والاتيان بها كما شرعها ربنا عز وجل وان يجعلها لنا ذخرا في يوم القيمة وسببا لدخول الجنان. والفوز بجائزة او - 00:02:26

رحمن جل وعلا قال المصنف باب افتراضها ومتى كان اي فرضية هذه الصلاة ومتى كان ذلك. واما افتراضها فهذا محل اجماع كما تعلمون. قال الله قال فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فخلوا سبيلهم - 00:02:56

فاشترط ثلاثة شروط لعل ابو ابراهيم ينتبه اشترط جل وعلا ثلاثة شروط التوبة من الشرك واقامة الصلاة وایتاء الزكاة فهنا يخلون سبيلهم وقال ايضا عز وجل فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاخوانكم - 00:03:22

في الدين واما متى كان تقدم ان هذا في المعراج وكان ذلك قبل الهجرة كان ذلك قبل الهجرة بنحو ثلاث السنوات قال عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:42

بنى الاسلام على خمس فهذا تمثيل من رسول الله صلى الله عليه وسلم وتشبيه للسلام بالبناء والبناء لابد ان يكون على اعمدة وعلى اساس وعلى مرتکزات. فما هي اساس الاسلام؟ فما - 00:04:04

واساس الاسلام وما هي مرتکزانه هي خمس. قال بنى الاسلام على خمس شهادة ان لا الله الا الله هذا الركن الاول وان محمدا رسول الله واقام الصلاة. هذا الركن الثاني وایتاء الزكاة. وحج البيت وصوم رمضان. متفق عليه - 00:04:28

فكل ما جاء في القرآن العظيم وفي السنة جاء اقامة الصلاة اقامة الصلاة خاصة في القرآن. القرآن نعم اقامة الصلاة فالاقامة ليست مثل الاداء فقط لا الاقامة تشمل الاداء وتشمل ايضا اشياء اخرى سوف يأتي باذن الله الحديث عنها - 00:04:53

وهي تشمل ستة اشياء ان شاء الله يأتي الحديث عنها بمشيئة الله قال وایتاء الزكاة وحج البيت وصوم رمضان. متفق عليه. اذا هذه هي اركان الاسلام الخمسة وهذه الاوکان علينا تجاه هذه الخمس ثلاثة اشياء. الاول تعلمها فاعلم انه - 00:05:19

لا الله الا الله. كيف تقوم بها وتدليها وانت لا تعلم كيفية اقامة هذه الالشيء والاتيان بها على الوجه الذي امر الله عز وجل فلا بد اولا من

اداء هذه الاشياء والامر الثالث ان يكون هذا الاداء بخلاص لله ووفق السنة قال وعن انس بن مالك رضي الله عنه قال فرضت على النبي صلى الله عليه وسلم الصلوات ليلة - 00:06:04

اسري به خمسين ثم نقصت حتى جعلت خمسا ثم نودي يا محمد انه لا يبدل القول لدی وان لك بهذه الخمس خمسين اي العجب. رواه احمد والنسائي والترمذی وصححه. نعم - 00:06:25

والحديث بنحوه في الصحيحين في البخاري ومسلم قال وعن عائشة رضي الله عنها وعن ابیها قالت فرضت الصلاة رکعتین ثم هاجر النبي صلى الله عليه وسلم ففرضت اربعنا وتركت صلاة السفر على الاول - 00:06:46

فاول ما فرضت الصلاة بالتدرج كانت رکعتان ثم بعد ذلك زيد في صلاة الحضر وبقيت صلاة السفر رکعتین. فالرایعية كانت في الاول في الاصل رکعتان ثم زيدت الى اربع. واما في السفر فتعلمون من السنة قصر الصلاة رباعية - 00:07:11

ولذا قالت هنا وتركت صلاة السفر على الاول على الامر الاول. قال رواه احمد والبخاري وابتدائه بالامام احمد قبل البخاري وان كان كتاب البخاري اصح هو من باب ان الامام احمد - 00:07:36

اقدم من البخاري اكبر من البخاري وهو شیخ البخاري. نعم قال وعن طلحة بن عبید الله القرشی التیمی رضی الله عنہ ان اعرابیا جاء الى رسول الله صلى الله عليه - 00:07:55

تل مسائر الرأس وكان هذا الاعرابی ابو ناصر من اي البلد من نجد كان نجديا لانه جاء في رواية من اهل نجد سائر الرأس. اي نعم. سائر الرأس. فقال يا رسول الله اخبرني ما فرض الله علي - 00:08:11

من الصلاة؟ فقال الصلوات الخمس الا ان تطوع. اذا المفروضة هي الخمس لا غير. في اليوم والليلة واما غير اليوم والليلة فهناك صلوات مفروضة العیدان العقرب انهمما مفروضتان صلاة الكسوف - 00:08:33

ولذا امر عليه الصلاة والسلام بان ينادي قبل صلاة الكسوف الصلاة جامعة وامر عند حصول الكسوف والخسوف بالفزع. افزعوا الى الصلاة ففي اليوم والليلة ما فيه الا الخمس. اذا الوتر مستحب وليس بواجب - 00:08:56

قال له اخبرني ماذا فرض الله علي من الصيام؟ قال شهر رمضان فشهر رمضان فقط هو الواجب في الصيام قال اذا الانسان جعل على نفسه نذر ان يصوم وكذا وكذا. فقال اخبرني ماذا فرض الله علي من الزکاة - 00:09:19

فأخبره فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشظائع الاسلام كلها فقال والذي اكرمك لا اطوع شيئا. انا بقتصر على هالمفروضات فماذا اجاب عليه الصلاة والسلام قال والذي اكرمك لا اطوع شيئا ولا انقص مما فرض الله علي شيئا - 00:09:41

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق او دخل الجنة ان صدق. ان كان بيأتی بهذه الاو كان لا يزيد ولا ينقص اذا قد افلح نسأل الله من فضله. واما اذا نقص لا - 00:10:11

ولذا صلاة النافلة في يوم القيمة اذا كان الانسان عنده تقصير في الفريضة يجبر بماذا؟ يجبر بالنافلة وكذا باقي الاعمال كما في كتاب تعظيم الصلاة لمحمد بن نصر المروزی فباقي الاعمال ايضا مثل الصلوات - 00:10:32

نعم فانسان عنده آ تقدير في الزکاة ان كان عنده صدقة يجبر هذا النقص. وهذا ايضا من رحمة الله عز وجل قال متفق عليه وفيهم مستدل لمن لم يوجب صلاة الوتر - 00:10:52

فهذا في اليوم والليلة لو قلنا الوتر واجب وهو كل ليلة اذا اصبحت الصلوات ست ليست خمسا قال ولا صلاة العيد هذا قول المصنف وكلامه وجيه لولا انه جاء التقييد خمس صلوات في اليوم والليلة - 00:11:11

فالعیدان ليستا في اليوم والليلة. كما ان الكسوف ليس في اليوم والليلة ولعل نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق. امين - 00:11:33